فيه فالأول كأحمر اسم تفضيل والثاني كأحمر واحسن وقوله عادلا اشار به الى العدل وحقيقته صرف لفظ أوّل بالمعنى الى لفظ آخر بعلة ويكون في العلم والوصف فالأول نحو عمر ومضر غوصرت بحمر مجرورا وبالفتحة نائبة عن الكسرة والمانع له من الصرف العلمية والعدل لانه عدل به عن عامر ومضاض للخفة لأن عمر ومضر أخف من عامر ومضاض فالعدل علة لفظية والعلمية معنوية ومثال العدل في الوصف مثنى وثلاث وربع فمثنى معدول عما بعدها نعت لأجنحة مخفوض بالفتحة والمانع له من الصرف الوصف والعدل فالعدل لفظي والوصف معنوي ومعنى العدل فيها كونها معدولة عن اعدادها المكررة فمثنى معدول عن اثنين اثنين وثلاث معدول عن ثلاث ثلاث وربع معدول عن اربع اربع بحسب ما وقعت وصفا له أو خبرا عنه كقوله عليه الصلاة والسلام صلاة الليل مثنى مثنى ويقع حالا كقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث وربع أي اثنتين اثنتين وثلاث ثلاث واربع اربع لكل واحد وأما آخر فمعدول عن آخر لان اسم التفضيل اذا جرّ تجرّد الافراد والتذكير فحقه هنا ان

يكون

وخصم ردّ بأن لكون اوله وثانيه ملحوظا ولم يرد على هذا الوزن الا ثلاثة اسماء والى هذا اشار ابن مالك بقوله كذا ذو ازن بخص الفعل اه قال العدل هو الانتقال من حال الى حال اه

يكون مفردا فعدل به الى الجمع للخفة كعمر وقوله انث اشار به الى التانيث وهو على قسمين الأول ما فيه الف التانيث المقصورة كحبلى أو الممدودة كحمراء وحمراء فهذا يمنع صرفه على اي حال كان اسما أو وصفا تقول مررت بحبلى وبحمراء فالأول مجرور بالفتحة المقدرة والثاني ظاهرة وهذا القسم يقول فيه النحويون علة واحدة تقوم مقام علتين لأن التانيث علة ولزومه علة اخرى لان هذه الالف لازمة للتانيث لا تخرج عنه أبدا بخلاف التاء فقد تكون لغير التانيث كالوحدة نحو فلة وتمرة وتخلة والقسم الثاني التانيث بغير الالف وهذا انما يكون مع العلمية وسواء كان التانيث لفظيا أو معنويا وهو على قسمين ما كان مؤنثا بالتاء كطلحة وفاطمة وهند علم فهذا يمنع مطلقا تانيثا أو ربا عيا والمانع له العلمية والتانيث فالعلمية معنوية والتانيث لفظي وما كان مؤنثا بغيرها نحو زينب فان كان رباعيا كزينب أو مجموعا كبكور بضم الجيم اسم امراة أو محركا وسطه كمعقر واصله لمذكر وسمي به مؤنث كزينب منع من الصرف على كل حال وان كان مسكن الوسط نحو هند ودعد

Copyright © King Saud University